

هل ما يسمى بالجمعية يجوز؟ يضعون مالا يحددونه في كل شهر، ثم يقرعون كل شهر، فيأخذ أحدهم المبلغ؟

صالح الفوزان

هل ما يسمى بالجمعية يجوز او لا؟ يضعون ما لا يحددونه على رأيهم في كل شهر عند شخص واحد. ثم يضربون القرعة ايهem يكون له المال في هذا الشهر؟ هل يجوز هذا او لا؟ هذا لا يسمونه بالقرظ الجماعي قد كثر وقوعه عند بعض الموظفين - 00:00:00
نرى انه لا ينبغي لان فيه التزامات وفيه اثقال بالديون لعدة اشخاص هذا من ناحية والناحية الثانية ان او ارض جر نفعا للمقرف لانه ما اقربهم الا بشرط ان يقرضوه. فهو تقارب اذا قلت لشخص انا اقرنك بشرط ان تقرظني فهذا - 00:00:20
لا يجوز عند اهل العلم لانه جر نفع قد قال النبي صلى الله عليه وسلم كل قرض جر نفعا فهو ربا وان كان فيما في سنته مقال الا ان الا ان اهل العلم اجمعوا على معناه وان كل قاظ جر نفعا فهو ربا وهذا مصرح به في كتب الفقه وشرح الحديث والحمد لله. هذا من ناحية - 00:00:40

ثالثة وهو ان هذا بيعتان في بيعه لانه عقد مشروع في عقد لان القرض عقد فاذا قلت لشخص انا اقرظك هذا عقد حق نقاب بشرط ان تقرظني فهذا عقد اخر فانت شردت عقدا في عقد فهو معنى بيعتين في بيعه الذي نهى عنه - 00:01:00
الرسول صلى الله عليه وسلم فعل كل حال هذه هذه المعاملة فيها عدة محاذير والذي ينبغي تجنبها واذا احتاج الانسان الى قرب فهناك طرق اخرى للحصول على القرض من اخوانه لا يفترض من احد اخوانه او من جماعة من من الناس يفترض منهم اه مبالغ ويؤديها لهم عندما - 00:01:20

يستطيع التسديد ولهم الاجر في ذلك. لان هذا من عقود الانفاق التي يقصد بها الاحسان الى المحتاجين. نعم - 00:01:40